

أهم الدفوع القانونية

إعداد
حسام المواقف
المحامى



2023

المواضيع	الفرس
<u>أنواع الدفعوع</u>	8
<u>الدفعوع الشكالية</u>	8
<u>الدفعوع بعدم القبول</u>	8
<u>الدفعوع الموضوعية</u>	8
<u>أهم الدفعوع القانونية</u>	9
<u>الدفعوع الجنائية الغير متعلقة النظام العام</u>	9
<u>الدفعوع الواردة على القبض التفتيش والتليس والاستيقاف</u>	9
<u>الدفعوع الواردة على القصد الجنائي</u>	10
<u>الدفعوع الواردة على تحقيقات النيابة</u>	10
<u>الدفعوع الواردة على المعاينة</u>	10

11	<u>الدفعوع الواردة على الاتهام</u>
11	<u>الدفعوع الواردة على الحرز</u>
12	<u>الدفعوع الواردة على اقوال المجني عليه</u> <u>وعلى اعترافه</u>
12	<u>الدفعوع الواردة على اقوال الشهود</u>
12	<u>الدفعوع الواردة على محضر جمع</u> <u>الاستدلالات والتحريرات</u>
13	<u>الدفعوع الواردة على الاذن الصادر من</u> <u>النيابة بالقبض او التفتيش</u>
13	<u>الدفعوع المتعلقة بالانقضاء وموانع المسؤولية</u> <u>والاعفاء من العقاب</u>
14	<u>الدفعوع المتعلقة بالدليل الفني والتقرير</u> <u>الطبي</u>
15	<u>الدفعوع الواردة على اقامة الدعوي</u> <u>واجراءات المحاكمة</u>
15	<u>الدفعوع المتعلقة بالنظام العام</u>

15	<u>الدفع بعدم الاختصاص</u>
15	<u>الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية</u>
16	<u>الدفع المتعلقة بالجريمة</u>
16	<u>الدفع الشكلية</u>
17	<u>الدفع المتعلقة بموانع المسؤولية</u>
17	<u>الدفع الموضوعية</u>
18	<u>أمثلة على كيفية استخدام تلك الدفع او جزء منها ببعض الجرائم على سبيل المثال</u>
18	<u>جرائم الأشخاص</u>
18	<u>الدفع في الجرح والضرب</u>
18	<u>الدفع في جرائم القتل والاصابة الخطأ</u>

19	<u>الدفعوع في جريمة الاغتصاب وهتك العرض</u>
19	<u>الدفعوع في جريمة الزنا</u>
19	<u>الدفعوع في جريمة التعدي على موظف عام</u>
19	<u>الدفعوع في جرائم الاسلحة والذخائر</u>
20	<u>الدفعوع في جريمة القتل العمد</u>
20	<u>الدفعوع في جريمة الشهادة الزور</u>
21	<u>الدفعوع في البلاغ الكاذب</u>
21	<u>الدفعوع في جريمة السب والقذف</u>
21	<u>الدفعوع الخاصة بجريمة افشاء الاسرار</u>
21	<u>الدفعوع الخاصة ببطلان الاحكام</u>

22	<u>جرائم الأموال</u>
22	<u>الدفعوع في جرائم الشيكات</u>
22	<u>الدفعوع في جريمة النصب</u>
23	<u>الدفعوع في جريمة التبييد</u>
23	<u>الدفعوع في جريمة الرشوة</u>
23	<u>الدفعوع في جريمة السرقة</u>
24	<u>الدفعوع في جريمة التزوير</u>
24	<u>الدفعوع في جريمة استخدام محرر مزور</u>
24	<u>جرائم اقتصادية</u>
25	<u>دفعوع متنوعة أخرى</u>

25	<u>الدفعوع المستندة إلى قانون العقوبات</u>
25	<u>الدفعوع المتعلقة بانقضاء الدعوى الجنائية</u>
25	<u>الدفعوع المتعلقة بأسباب الإباحة</u>
25	<u>الدفعوع المتعلقة بموانع المسؤولية</u>
26	<u>الدفعوع المستندة إلى قانون الإجراءات الجنائية</u>
26	<u>الدفعوع المتعلقة بالاختصاص</u>
26	<u>الدفعوع المتعلقة بالبطلان</u>
27	<u>وتوجد أنواع أفر من الدفعوع تستند إلى قانون العقوبات</u>
28	<u>كما توجد العديد من الدفعوع الأفرى</u>
28	<u>كما هناك الدفعوع المتعلقة بالإثبات</u>

أولاً: أنواع الدفعوع

1. الدفعوع الشككية :

هي التي توجه إلى الخصومة أو بعض إجراءاتها دون التعرض للحق المدعى به، فهي الدفعوع التي تتعلق بصحة إجراءات الخصومة وشكلها وكيفية توجيهها، كالدفع بعدم الاختصاص المكاني أو ببطلان أوراق الإعلان والتكليف بالحضور أو الدفع بسقوط الخصومة بالتقادم.

2. الدفع بعدم القبول:

هي التي توجه ضد الادعاء لعدم لتوفر الشروط القانونية ولا تمس ذات الحق المدعى به، كالدفع بزوال صفة المدعى عليه، أو الدفع بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها، الدفع بعدم توجه الدعوى لكون أحد المتداعين ليس خصماً شرعياً أو ليس أهلاً للخصومة، والدفع بعدم قبول الاستئناف لرفعه بعد الميعاد المحدد لرفعه.

3. الدفع الموضوعية:

هي التي توجه إلى ذات الحق المدعى به، فهي الدفعوع التي تتعلق بموضوع الخصومة إذ ينازع بها الخصم في الحق الذي يدعيه خصمه، كالدفع بانقضاء الدين المطالب به أو إنكار وجوده أو سقوط الحق المدعى به بالتقادم.

ثانياً: أهم الدفعوع القانونية

1) الدفعوع الجنائية الغير متعلقة بالنظام العام: -

- الدفعوع الواردة على القبض والتفتيش والتلبس والاستيقاف
 1. الدفع ببطلان القبض والتفتيش لعدم وجود دلائل كافية.
 2. الدفع ببطلان القبض والتفتيش لوقوعهما قبل معرفة كُنية المضبوطات.
 3. الدفع ببطلان القبض والتفتيش لانتفاء حالة التلبس.
 4. الدفع ببطلان القبض والتفتيش لوقوعهما قبل صدور إذن النيابة العامة.
 5. الدفع بتجاوز حدود التفتيش الوقائي.
 6. الدفع ببطلان جميع الإجراءات التي تلت القبض الباطل لكونها آثار مترتبة عليه
 7. الدفع ببطلان القبض والتفتيش لوقوعهما بالمخالفة للإذن من حيث مكان تنفيذه
 8. الدفع ببطلان التفتيش لإجرائه في مكان يستحيل وجود الأحرار المتحرى عنها فيه.
 9. الدفع بعدم تحقق الشروط القانونية لتوافر حالة التلبس كون ضابط الواقعة حجب باقي أفراد القوة المرافقة له وانفراده بالشهادة.
 10. الدفع بعدم توافر أركان حالة التلبس وهي اتصال علم الضابط بالواقعة بطريق الصدفة دون أن تكون لإرادته دور في الكشف عن الجريمة المتلبس بها.
 11. الدفع بعدم توافر حالة من حالات التلبس التي نص عليها المشرع صراحةً وتحديدأ في المادة ...
 12. الدفع بانتفاء حالة التلبس لانعدام التخلي الإرادي.
 13. الدفع ببطلان الإستيقاف لانتفاء مبرراته.
 14. الدفع بتجاوز القائم بالاستيقاف ما خوله له القانون
 15. الدفع بتجهيل مكان الضبط.

• الدفعوع الواردة على القصد الجنائي

1. الدفع بانتفاء القصد الجنائي لتوافر الإكراه المادي.
2. الدفع بانتفاء القصد الجنائي لتوافر الإكراه الأدبي أو المعنوي.
3. الدفع بانتفاء اركان القصد الجنائي (الركن المادي أو المعنوي أو كلاهما).
4. المنازعة في القصد وخاصةً في قضايا الإتجار في المخدرات بمعنى المنازعة في قصد الحيازة هل هي بغرض الإتجار أم هي حيازة عرضية أم هي حيازة مجردة.

• الدفعوع الواردة على تحقيقات النيابة

1. الدفع بقصور التحقيقات.
2. الدفع بغموض تحقيقات النيابة العامة وقصورها.
3. الدفع ببطلان تحقيقات النيابة العامة لكون من باشرها هو أحد السادة معاوني النيابة العامة دون ندب لسيادته.
4. الدفع ببطلان التحقيقات لكونها أثر من آثار القبض الباطل.
5. الدفع ببطلان الاستجواب لإجرائه مع متهم فاقد الإرادة – أو لإجرائه من غير ذي صفة أي من معاون نيابة دون ندبه من رئيس النيابة أو مدير النيابة – أو لإجرائه في جنحة أو جناية عقوبتها الحبس أو السجن دون أن يحضر محامي مع المتهم ودون توافر حاله الاستعجال المنصوص عليها في القانون طبقاً لنص المادة 124 من قانون الاجراءات الجنائية.

• الدفعوع الواردة على المعاينة- :

الدفع ببطلان المعاينة التي تمت بمعرفة النيابة العامة.

• الدفعوع الواردة على الاتهام- :

- 1- الدفع بانتفاء صلة المتهم بالجريمة.
- 2- الدفع بانتفاء التهمة وانعدام الدليل.
- 3- الدفع بانقطاع علاقة السببية بين الفعل والنتيجة.
- 4- الدفع بعدم خضوع مكان الضبط للسيطرة المادية والفعلية للمتهم.
- 5- الدفع بشيوع الاتهام.
- 6- الدفع بتلفيق الاتهام.
- 7- الدفع بكيدية الاتهام
- 8- . الدفع بالكيدية والتلفيق للتلاحق الزمني.
- 9- الدفع بفساد دليل الإسناد المستمد من (...) وذلك لما شابه من (...)
- 10- الدفع بخلو الأوراق من ثمة دليل لإسناد الاتهام.
- 11- الدفع بعدم معقولية الواقعة.
- 12- الدفع باستحالة الرؤيا.
- 13- الدفع بقيام حالة الارتباط فيما بين الواقعة الماثلة وواقعه أخرى.

• الدفعوع الواردة على الحرز- :

الدفع بعدم الاعتداد بالحرز للعبث بمحتوياته أو للتباين فيه.

• الدفعوع الواردة على اقوال المجني عليه وعلى اعترافه

- 1- الدفع ببطلان أقول المجني عليه لتعرضه لإكراه مادي أو معنوي أو كلاهما
- 2- الدفع ببطلان الاعتراف لتوافر الإكراه المعنوي.
- 3- الدفع ببطلان الاعتراف لتوافر الإكراه الأدبي.
- 4- الدفع ببطلان الاعتراف لتوافر الإكراه المادي.

• الدفعوع الواردة على اقوال الشهود

- 1- الدفع بالتناقض في أقوال الشهود.
- 2- الدفع ببطلان أقوال الشهود لافتقارها للنزاهة والموضوعية.
- 3- الدفع ببطلان أقوال الشهود لكونها وليده إكراه مادي.
- 4- الدفع ببطلان أقوال الشهود لكونها وليدة إكراه أدبي أو معنوي.

• الدفعوع الواردة على محضر جمع الاستدلالات والتحريات :-

- 1- الدفع ببطلان محضر جمع الاستدلالات كونه وليد إكراه مادي أو معنوي
- 2- الدفع بعدم جدية التحريات.
- 3- الدفع بعدم ولاية جهة التحري في القيام بإجراءات التحري كما في الرقابة الإدارية ليس لها إجراء تحريات إلا على موظفي الدولة فقط.
- 4- الدفع بعدم جدية التحريات لإن بناءها على شهادة شهود ليس لهم وجود في الأوراق وهم المصادر السرية.
- 5- الدفع بتزوير محضر الضبط أو محضر التحريات أو كلاهما.
- 6- الدفع بالمنازعة في شخص المتحرى عنه بمعنى أن من تم ضبطه ليس هو المتحرى عنه.

• الدفع الواردة على الإذن الصادر من النيابة بالقبض او التفتيش- :

الدفع ببطلان الإذن لصدوره بالمخالفة للشروط التي أوجبها القانون وهي- :

- تجاوز مُصدر الإذن لاختصاصه المكاني
- أن الجريمة محتمله وليست حاله الحدوث.
- عدم ترجيح نسبه الجريمة لشخص معين.
- عدم قيام دلائل كافية على ارتكاب المأذون بتفتيشه للجريمة المنسوبة له.
- صدور الإذن من غير ذي صفة كأن يصدر من معاون نيابة دون ندبه من رئيس أو مدير النيابة.
- الدفع ببطلان إذن التفتيش لصدوره عن جريمة مستقبلية أو احتمالية.
- الدفع ببطلان إذن التفتيش لإنبائه على تحريات غير جادة.
- الدفع ببطلان إذن التفتيش لصدوره من أحد معاوني النيابة العامة وعدم وجود ندب له في التحقيق.

• الدفع المتعلقة بالانقضاء وموانع المسؤولية والاعفاء من العقاب- :

1. الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتقادم أو بالصلح أو بالوفاة أو بالتنازل عن الشكوى
2. الدفع بتوافر حالة الدفاع الشرعي.
3. الدفع بالجنون أو العاهة العقلية.
4. الدفع بفقد الوعي والإرادة للسكر أو الغيبوبة الناشئة عنه.
5. الدفع بتوافر العذر المعفى من العقاب أو المخفف له.

• الدفعوع المتعلقة بالدليل الفني والتقرير الطبي:- :

1. حيث أنه ومن المتعارف عليه وكما قررت محكمة النقض أن التقرير الطبي ما هو إلا دليل إصابة وليس دليل إدانة.. ويتم الطعن عليه من خلال الدفع بتناقض الدليل القولي مع الدليل الفني.

2. أي أنه لكي يصبح التقرير الطبي دليل إدانة للمتهم لابد من تناسب الأداة المستخدمة والذي تذكر على لسان المجني عليه ولا بد أن تتناسب مع الإصابة الموصوفة بالتقرير الطبي أما وإذا لم يحدث هذا التناسب بين الأداة المستخدمة والإصابة الواردة بالتقرير الطبي يصبح التقرير الطبي دليل إصابة وليس دليل إدانة.

3. كما أن الإصابات الواردة بالتقرير الطبي يمكن الدفع عليها بأنها كلها إصابات بسيطة يمكن افتعالها إذا كانت خدوش وخلافه.

4. الدفع ببطلان تقرير الطبيب الشرعي أو الخبير المنتدب وفساد الاستدلال به كونه جاء مجهلاً وخالياً من حيث (..)

5. لا يقدر من ذلك التعويل على التقرير الطبي فقط في قضايا الضرب فلا بد من البحث عن دفعوع أخرى مثل:- :

(a) عدم معقولية تصور الواقعة كما صورها المجني عليه.

(b) التراخي في الإبلاغ.

(c) كيدية الاتهام وتلفيقه إذا كان هناك خلافات بين الطرفين.

(d) عدم وجود شاهد بالأوراق.

(e) بالإضافة إلى وكما ذكرنا تناقض الدليل القولي مع الدليل الفني.

• الدفعوع الواردة على اقامة الدعوي واجراءات المحاكمة- :

1. الدفع بتحرك الدعوي دون وجود طلب أو شكوي وذلك في دعاوي التي يجب أن يكون فيها طلب أو شكوي كقضايا التهريب الجمركي والتهرب الضريبي
2. الدفع بتحرك الدعوي من غير ذي صفه..
3. الدفع ببطلان إجراءات المحاكمة.
4. الدفع بعدم جواز نظر الدعوي لسابقة الفصل فيها.

(2) الدفعوع المتعلقة بالنظام العام

1. الدفع بعدم جواز تحريك الدعوي الجنائية لرفعها من غير ذي صفة.
2. الدفع بعدم جواز نظر الجنحة لسابقة الفصل فيها.
3. الدفع ببطلان تشكيل المحكمة.

• الدفع بعدم الاختصاص- :

1. الدفع بعدم اختصاص المحكمة محلياً.
2. الدفع بعدم اختصاص المحكمة نوعياً.
3. الدفع بعدم اختصاص المحكمة ولائياً.

• الدفع بانقضاء الدعوي الجنائية- :

1. الدفع بانقضاء الدعوي الجنائية بمضي المدة.
2. الدفع بانقضاء الدعوي الجنائية بالوفاة.

3. الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتنازل عن الشكوى.
4. الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتنازل عن الطلب.
5. الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتصالح.

3) الدفع المتعلقة بالجريمة - :

1. الدفع بتلفيق الاتهام وشيوعه.
2. الدفع بالتأخر والتراخي في الإبلاغ.
3. الدفع بكيدية الاتهام.
4. الدفع بتناقض الدليل القولي بالشكوى مع الدليل القولي بمحضر الاستدلال.
5. الدفع بتناقض الدليل القولي بمحضر الاستدلال مع الدليل القولي بالاستجواب.
6. الدفع بتناقض الدليل القولي مع الدليل الفني (التقرير الطبي).

4) الدفع الشكوية - :

1. الدفع ببطلان استجواب المتهم في عدم حضور محاميه.
2. الدفع ببطلان سماع الشاهد بدون حلف اليمين.
3. الدفع ببطلان إذن التفتيش.
4. الدفع ببطلان الضبط.
5. الدفع ببطلان محضر التحريات لعدم جديته.
6. الدفع ببطلان إدانة المتهم بتهمة لم ترد بأمر الإحالة.
7. الدفع ببطلان الحكم في جناية لعدم حضور محامي مع المتهم.
8. الدفع بانتفاء حالة التلبس.

9. الدفع ببطلان تفتيش الأنثى بمعرفة رجل ولا يصح ذلك التفتيش رضائها بذلك.

5) الدفع المتعلقة بموانع المسؤولية- :

1. الدفع بجنون المتهم أو وجود عاهة عقلية
2. الدفع بحالة السكر أو الغيبوبة الناشئة عن عقاقير مخدرة.
3. الدفع بحالة الضرورة أو الإكراه المادي.

6) الدفع الموضوعية- :

1. الدفع بعدم معقولية التهمة.
2. الدفع بعدم التصور المنطقي للواقعة.
3. الدفع بعدم كفاية الأدلة
4. الدفع بعدم وجود مناظرة بمحضر جمع الاستدلالات.
5. الدفع بعدم توافر الركن المادي للجريمة.
6. الدفع بعدم توافر القصد الجنائي لدى المتهم.
7. الدفع بانتفاء رابطة السببية بين الخطاء والنتيجة.
8. الدفع بان الأحكام الجنائية تبنى على الجزم واليقين ولا تبنى على الشك والتخمين.

7) أمثلة على كيفية استخدام تلك الدفوع او جزء منها ببعض الجرائم على سبيل المثال- :

جرائم الأشخاص

1) الدفوع في الجرح والضرب- :

- (a) الدفع بانتفاء القصد الجنائي
- (b) الدفع بعدم توافر رابطة السببية.
- (c) الدفع ببطلان التقرير الطبي
- (d) الدفع بتناقض التقرير القولي والفني.
- (e) الدفع بتناقض اقوال المجني عليه.
- (f) الدفع باستحالة وقوع الجريمة.
- (g) الدفع بشيوع الاتهام.
- (h) الدفع بعدم توافر الظرف المشدد.
- (i) الدفع بعدم قدرة المجني عليه على التمييز.
- (j) الدفع بعدم الاصابة.

2) الدفوع في جرائم القتل والاصابة الخطأ- :

- (a) الدفع بانتفاء الخطأ.
- (b) الدفع باستغراق خطأ المجني عليه خطأ الجاني.
- (c) الدفع بانتفاء رابطة السببية.
- (d) الدفع بان الخطأ كان نتيجة القوة القاهرة.

3) الدفعوع في جريمة الاغتصاب وهتك العرض:- :

(a) الدفع برضاء المجني عليها.

(b) الدفع ببلوغ المجني عليها.

4) الدفعوع في جريمة الزنا:- :

(a) الدفع بعدم توافر حالة التلبس.

(b) الدفع برضاء الزوج حيث ان جريمة الزنا من الجرائم التي تتطلب شكوى الزوج او الزوجة لتحريكها امام القضاء.

(c) الدفع بتطليق الزوجة.

(d) الدفع بعدم قبول الدعوي بالنسبة للشريك لتبرئة الزوجة.

(e) الدفع بالتقادم القصير.

5) الدفعوع في جريمة التعدي على موظف عام:- :

(1) الدفع بمشروعية العمل.

(2) الدفع بعدم اختصاص الموظف بالعمل.

(3) الدفع بعدم توافر الظرف المشدد.

(4) الدفع بان التعدي من قبيل الجنح.

6) الدفعوع في جرائم الاسلحة والذخائر:- :

1. الدفع بانتفاء الجريمة لعدم ضبط السلاح.

2. الدفع بحق الحيازة حيث ان السلاح مرخص به لبعض الفئات و ان المتهم من هذه الفئات (مثال الغفير)

3. الدفع بان السلاح مرخص به للمورث

4. الدفع بعدم اعلان صاحب الشأن بإلغاء الترخيص.
5. الدفع بان اجزاء السلاح المضبوطة غير اساسية في السلاح.
6. الدفع بان السلاح متهالك وغير صالح للاستعمال.
7. الدفع بان السلاح غير مشخن.
8. الدفع بمشروعية حيازة السلاح بشأن انهاء اجراءات الترخيص النهائية

(7) الدفع في جريمة القتل العمد

1. الدفع باستحالة وقوع الجريمة
2. الدفع بعدم العثور على جثة المجني عليه.
3. الدفع بتناقض الدليل القولي والفني.
4. الدفع بانتفاء القصد الجنائي.
5. الدفع باستفزاز المجني عليه للجاني.
6. الدفع بانقطاع علاقة السببية بين الفعل والنتيجة.
7. الدفع بعدم اقتران القتل بجناية
8. الدفع بعد توافر ظرف سبق الاصرار او الترصد.

(8) الدفع في جريمة الشهادة الزور- :

1. الدفع بانتفاء الركن المادي للجريمة لان الشهادة لم تتم امام القضاء
2. الدفع بانتفاء القصد الجنائي.
3. الدفع بان الشاهد لم يصر على اقواله.
4. الدفع بان الشهادة غير مؤثرة في الدعوي.

9. الدفعوع في البلاغ الكاذب- :

- ا. الدفع بانتهاء القصد الجنائي.
- اا. الدفع بعجز المبلغ اثبات الواقعة.

10. الدفعوع في جريمة السب والقذف- :

- ا. الدفع بعدم توافر ركن العلانية.
- اا. الدفع بعدم قبول الدعوي بالنسبة للشاهد لعدم خروجه عن موضوع الدعوي
- ااا. الدفع بعدم قبول الدعوي بالنسبة للمحامي
- اااا. الدفع بالتقادم القصير.
- ااااا. الدفع باستعمال حق التبليغ.
- اااااا. الدفع بإباحة القذف والسب استعمالا لحق الدفاع.

11. الدفعوع الخاصة بجريمة افشاء الاسرار- :

- الدفع بان افشاء السر كان بحكم القانون.
- الدفع بان افشاء السر كان لمنع وقوع جريمة.
- الدفع برضاء صاحب السر بإفشائه.
- الدفع بان المتهم غير مقيد بالكتمان.

12. الدفعوع الخاصة ببطلان الاحكام- :

- الدفع ببطلان الحكم لعدم التوقيع عليه خلال 30 يوم من تاريخ صدوره.
- الدفع ببطلان الحكم لخلوه من إحدى البيانات الجوهرية فيه
- الدفع ببطلان الحكم لخلوه من لفظ اسم الشعب حيث ان الاحكام القضائية تصدر جميعها باسم الشعب المصري

جرائم الأموال

1- الدفعوع في جرائم الشيكات- :

- الدفع بان الشيك يحمل تاريخين.
- الدفع بخلو الشيك من توقيع الساحب
- الدفع بخلو الشيك من امر الدفع.
- الدفع بان الشيك تم توقيعه تحت تهديد واکراه.
- الدفع بجهل المتهم بالقراءة والكتابة.
- الدفع بالطعن بالتزوير على الصلب او التوقيع.
- الدفع بسابقة الفصل في الدعوي للارتباط بدعوي اخري.
- الدفع بان الشيك متحصل عليه من جريمة.
- الدفع بضياع الشيك.
- الدفع بانعدام الركن المادي للجريمة لخطأ البنك.

2- الدفعوع في جريمة النصب- :

- ❖ الدفع بانتفاء الركن المادي للجريمة لعدم استعمال طرق احتيالية.
- ❖ الدفع بانتفاء القصد الجنائي.
- ❖ الدفع بان الغش لا ينخدع به المجني عليه.
- ❖ الدفع بانقطاع علاقة السببية بين الطرق الاحتيالية وتسلم المال.
- ❖ الدفع بالإعفاء من العقاب لوجود سبب من اسباب الاعفاء.

3- الدفعوع في جريمة التبديد- :

- ❖ الدفع بانتهاء القصد الجنائي
- ❖ الدفع بعد وجود عقد من عقود الوديعة المنصوص عليها صراحة وعلى سبيل الحصر بالمادة 341 من قانون العقوبات.
- ❖ الدفع بتسليم المنقولات.
- ❖ الدفع بوجود حالة قوة قاهرة.
- ❖ الدفع بالطعن بتزوير محضر الحجز.
- ❖ الدفع بان المتهم غير ملزم بنقل المحجوزات.
- ❖ الدفع باعتبار الحجز كأن لم يكن.
- ❖ الدفع بالحق في حبس المنقولات.
- ❖ الدفع بالتقادم.

4- الدفعوع في جريمة الرشوة- :

- الدفع بعدم اختصاص الموظف بالعمل.
- الدفع بان الموظف ليس من الموظفين العموميين.
- الدفع ببطلان التسجيلات.
- الدفع بانتفاء الركن المادي للجريمة.
- الدفع بوجود سبب من اسباب الاباحة.
-

5- الدفعوع في جريمة السرقة- :

- الدفع بالتسليم المانع للاختلاس.
- الدفع بان المال المسروق من الاموال المباحة.
- الدفع بتنازل المجني عليه.

6- الدفعوع في جريمة التزوير- :

- الدفع بان التزوير من قبيل الاقرارات الفردية.
- الدفع بان التزوير لم يرد علي بيان جوهري.
- الدفع بان التزوير ظاهر لا يندع به أحد.
- الدفع بانتفاء الضرر.
- الدفع بانتفاء القصد الجنائي.
- الدفع بعدم علم المتهم بالتزوير.
- الدفع بعدم رسمية الورقة.
- الدفع بان الموظف ليس عاما.
- الدفع بعدم اختصاص الموظف بالعمل.

7- الدفعوع في جريمة استخدام محرر مزور- :

- الدفع بان المحرر المزور لم يستخدم فيما اعد له.
- الدفع بانتفاء القصد الجنائي.
- الدفع بعدم العلم بالتزوير.

8- جرائم اقتصادية

• الدفعوع في جريمة التهرب الجمركي- :

- ا. الدفع بعدم قبول الدعوي لرفعها من غير ذي صفة.
- ا. الدفع ببطلان التفتيش.
- ا. الدفع بانقضاء الدعوي الجنائية بالتصالح.
- ا. الدفع بانتفاء القصد الجنائي.

8) دفعوع متنوعة أخرى

أولاً: الدفعوع المستندة إلى قانون العقوبات: -

أ- الدفعوع المتعلقة بانقضاء الدعوى الجنائية وهي: -

- 1- الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتقادم.
- 2- الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالوفاة.
- 3- الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتنازل عن الشكوى.
- 4- الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بالتصالح.
- 5- الدفع بعدم جواز نظر الدعوى لسابق الفصل فيها.

ب - الدفعوع المتعلقة بأسباب الإباحة: -

- 1- الدفع بتوافر حالة الدفاع الشرعي.
- 2- الدفع باستعمال السلطة.
- 3- الدفع باستعمال الحق.

ج- الدفعوع المتعلقة بموانع المسؤولية: -

- 1- الدفع بجنون المتهم أو العاهة العقلية.
- 2- الدفع بتوافر حالة الضرورة أو الإكراه المادي.
- 3- الدفع بالسكر أو الغيبوبة الناشئة عن عقاقير مخدرة.
- 4- الدفع بتوافر العذر المعفى من العقاب والعذر المخفف.

ثانياً: الدفعوع المستندة إلى قانون الإجراءات الجنائية: -

أ) الدفعوع المتعلقة بالاختصاص: -

- 1 - الدفعوع بعدم الاختصاص المحلي.
- 2- الدفعوع بعدم الاختصاص الشخصي.
- 3- الدفعوع بعدم الاختصاص النوعي.
- 4- الدفعوع بعدم الاختصاص الولائي.
- 5- الدفعوع بعدم الاختصاص الوظيفي.
- 6- الدفعوع بالمسألة الفرعية.

ب) الدفعوع المتعلقة بالبطلان: -

- 1- الدفعوع ببطلان ورقة التكليف بالحضور.
- 2 - الدفعوع ببطلان الحكم لعدم توقيعه خلال 30 يوم.
- 3- الدفعوع ببطلان إجراءات المحاكمة.
- 4- الدفعوع ببطلان الاعتراف.
- 5- الدفعوع ببطلان الاستجواب.
- 6- الدفعوع ببطلان القبض والتفتيش وانتفاء حالة التلبس.

ثالثاً: وتوجد أنواع آخر من الدفع تستند إلى قانون العقوبات: -

- 1- الدفع بعدم خضوع الجريمة للوصف الذي أقيمت به.
- 2- الدفع بعدم تحقق الظرف المشدد.
- 3- الدفع بعدم توافر ركن من أركان الجريمة.
- 4- الدفع بتوافر الارتباط الغير قابل للتجزئة.
- 5- الدفع بسقوط العقوبة.
- 6- الدفع بانتفاء المصلحة في الطعن الجنائي.
- 7- الدفع بانتفاء حصول الإعلان.
- 8- الدفع بانتفاء علاقة السببية بين الفعل والنتيجة الإجرامية.
- 9- الدفع بارتكاب شخص آخر غير المتهم للجريمة.
- 10- الدفع ببطلان محضر جمع الاستدلالات.
- 11- الدفع بعدم جواز تحريك الدعوى بالطريق المباشر (الادعاء المباشر).
- 12- الدفع بعدم قبول الاستئناف شكلاً.
- 13- الدفع بوقف الدعوى لحين الفصل في مسألة فرعية أو في دعوى أخرى.
- 14- الدفع بانتفاء صلة المتهم بالواقعة وبعدم قبول الدعوى لرفعها على غير ذي صفة.
- 15- الدفع باعتبار المدعى المدني تاركاً لدعواه المدنية.
- 16- الدفع بعدم قبول الدعوى المدنية.
- 17- الدفع بسقوط حق المدعى المدني في اختيار الطريق الجنائي.
- 18- الدفع بالجهل بالقراءة والكتابة// أو الدفع بأن المجني عليه شخصية وهمية ليس لها وجود
- 19- الدفع ببطلان قبول مذكرات الدفاع بعد الميعاد المحدد لها والتعويل على ما جاء بها، ويتعين على المحكمة استبعادها لورودها بعد الميعاد.

9) كما توجد العديد من الدفع الأخرى مثل:

- 1- الدفع بشيوع وتلفيق التهمة.
- 2- الدفع بعدم دستورية النص القانوني.
- 3- الدفع بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة.
- 4- الدفع بتوافق القانون الأصلح للمتهم.
- 5- الدفع بالجهل بالقانون العقابي.
- 6- الطعن بالتزوير.

10) كما هناك الدفع المتعلقة بالإثبات مثل: -

- 1- الدفع بعد جواز الإثبات بالبينة.
- 2- الدفع بتعيب إجراءات المضاهاة.
- 3- الدفع باستحالة الرؤية.
- 4- الدفع ببطلان الاعتراف للإكراه.
- 5- الدفع ببطلان أقوال الشهود للإكراه.
- 6- الدفع بالتناقض بين الدليلين القولي والفني.